سياسة الاستثمار

أولاً: التمهيد

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق بالصلاحيات الخاصة بالاستثمار ذات العوائد الاقتصادية وفقاً لما تمليه أنظمة ولوائح وسياسة الجمعية.

ثانيًا: أهداف عملية الاستثمار

- تنويع مصادر الدخل للجمعية
- مواجهة حالات التذبذب أو التراجع في الإيرادات
- تحقيق الاستدامة المالية للجمعية
- زيادة أصول الجمعية العقارية والمالية والفكرية

ثالثًا: المضمون

يتضمن السياسة حزمة إرشادات يوصى بالالتزام بها، وحزمة محظورات يمنع القيام بها:

أ) حزمة الإرشادات والتوصيات التي يجب اتباعها قبل البدء في أي مشروع استثماري

- تخصيص مبالغ الاستثمار بعد الاعتماد من مجلس الإدارة وعلى ان يكون تخصيص نسبة (١٥%) من مبالغ دعم البرامج لكل عام مالي وإن يكون من الفائض السنوي لكل عام مالي أو الشكلين معًا، وعلى أن تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية من الميزانية التشغيلية للجمعية، طالما أن قرار الاستثمار اتخذته إدارة الجمعية وفي حالة عدم وجود تغطية للخسائر الناتجة في الميزانية يحمل كعجز ويرحل لتغذيته في الأعوام المقبلة.
- عوائد استثمارات الجمعية أيًا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية.
- يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروح شكليًا من رصيد الاستثمارات بالميزانية العمومية.
- توحيد التوجهات الاستثمارية لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ولجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية
- الأخذ بعين الاعتبار المحافظة على السيولة النقدية التي تغطي مصاريف الجمعية لمدة لا تقل عن ستة أشهر.
- الاستئناس بآراء المختصين في أعمال التجارة والاقتصاد والاستثمار.
- الاستثمار في مشاريع تتسم بإمكانية تحويل قيمتها إلى سيولة نقدية وبدون خسائر.
- إعطاء أولوية الاستثمار للمشاريع المرتبطة بمجال عمل الجمعية كالخدمات التمكينية والتأهيلية.

جمعية التنمية الأهلية بالمخواة
رقم الترخيص (٤٠١٢)

- إعداد دراسة جدوى محكمة تثبت سلامة الدخول في كل مشروع استثماري بشكل منفرد.
- لرئيس لجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح السلعة للجمعية.
- الحصول على جميع الموافقات والتراخيص النظامية قبل البدء في المشروع الاستثماري.
- جميع الأنشطة الاستثمارية تخضع لمعايير الحوكمة (الامتثال والالتزام – الشفافية والوضوح – السلامة المالية).

ب) حزمة المحظورات التي يجب على الجمعية تجنبها في الأنشطة الاستثمارية:

- الاستثمار المباشر أو غير المباشر في المشاريع والمجالات التي يحرمها الشرع أو يمنعها القانون كليًا أو جزئيا.
- الاستثمار في مشاريع عالية أو متوسطة المخاطر.
- الاستثمار في المضاربات المالية بأي شكل من الأشكال.
- الاستثمار الذي يعطل الجمعية من تأدية التزاماتها تجاه مستفيديها.
- الاستثمار الذي يفوق قدرات الجمعية المالية، أو قد ينقل الجمعية إلى الوضع الخطر.

رابعًا: المسؤوليات

يعتبر مجلس الإدارة هو المسؤول الأول عن الاستثمار في مشاريع مربحة وآمنة واختيار المشاريع المناسبة، ووضع الحد المالي الأعلى للاستثمار، وتتولى لجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية بالجمعية المهام التنفيذية والإدارية ورفع التقارير عن المشاريع الاستثمارية وقياس مؤشرات الأداء الاستثماري بشكل دوري للمجلس.

خامسًا : الالتزامات

تلتزم لجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية بمراجعة وتحديث هذه السياسة بشكل دوري.

تم اعتماد (سياسة الاستثمار) من مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالمخواة بموجب البند الأول من محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٠٣/٠١/٤٤) بتاريخ ١٤٤٤/٠٣/١٦هـ.

رئيس مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالمخواة

علي بن سالم بن احمد العُمري

التوقيع

الختم